

ما حكم كتابة الوصية، هل هي واجبة؟ الشيخ صالح بن فوزان

الفوزان

صالح الفوزان

نسأل الله تعالى ما حكم كتابة الوصية؟ هل هي واجبة؟ جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. الوصية على قسمين قسم واجب وقسم مستحب. القسم الواجب اذا كان على الانسان ديون او عنده امانات او له ديون على الناس ليس فيها وثائق فانه - [00:00:00](#) يوصي بها يجب عليه ان يوصي بماله وما عليه وما عنده للناس من امانات وودائع حتى لا تضيع على اهلها بعد وفاته. هذا واجب يجبون عليه ولهذا جاء في الحديث ما حق امرئ مسلم يبني ليلتين الا ووصيته مكتوبة عند رأسه. هذا في الامور الواجب اما الوصية - [00:00:20](#)

المستحبة فهي ان يوصي بثلث ماله فاقل في وجوه الخير لغير وارث. ان يوصي ماله فاقل في وجوه الخير ويكون لغير وارث لان هذا يجري عليه نفعه بعد موته وبالتالي فهو مستحب ولكن اذا كان ورثته محتاجين فكونه يترك المال لهم ولا يوصي احسن قوله صلى الله عليه وسلم - [00:00:40](#)

انك ان تذر ورثتك اغنياء خير ممن ان تتركهم عالة يتكففون الناس. وهو مأجور اذا خلف لورثته المال وانتفعوا به معناهم عن الناس فانه مأجور على هذا ولو لم يوصف. نعم - [00:01:10](#)